يطلب جارا ومجرورا يتعلق به يقع في محله النصب
خفضت المستثنى بحرف جر نحو ما مررت الا بزيد
فزيد مخفوض بالباء متعلق بمررت والا ملغاة لا عمل
لها ويسمى الاستثناء اي بسميه اهل الاصطلاح
في وقت تلك الحالة مفرغا وانما سمي بذلك لان ما قبل
الا من العوامل تفرغ للعمل فيما بعدها والمفرغ في
الحقيقة انما هو العامل فتسمية الاستثناء به مجازية
اهـ ملخصا من شرح تحفة التشتيتي وفي التوضيح
وشرطه اي الاستثناء المفرغ كون الكلام غير ايجاب
وهو النفي نحو وما محمد الا رسول والنهي نحو ولا تقولوا
على الله الا الحق ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي
هي احسن والاستفهام الانكاري نحو فهل يهلك
الا القوم الفاسقون فاما قوله تعالى وما يأبى الله الا
ان يتم نوره فمحمول على الايجاب لانه بمعنى النفي
وهذا المذكور حكم المستثنى بالا قد تقرر لك
فاحفظه واما المستثنى بسوى بكسر السين وسوي
بضمها مع القصر فيهما وسواء بالمد وفتح السين وضمها
من كسرها فهو مجرور بالاضافة غير وروي وسوى
وسواء بالمد اليه لا غير اي ليس غير اي لا يجوز فيه
غير الجر وحذف المصنف رحمه الله ما اضيف اليه
غير فلم يذكره وبناها على الضم حالة كونه
شبيها اي مشبها لها بقبل وبعد في الابهام اذا
حذف المضاف اليه ونوي معناه قال ابن هشام
في شرح الشذور ان غير لا يحذف ما تضاف اليه وبني
على الضم الا بعد ليس خاصة واما ما يقع في عبارة
العلما

العلما من قولهم لا غير لحن وجوزه ابن مالك اهـ
وتقطع غير وسوي وسوى وسواء ما يعطاه الاسم
الواقع بعد الا اي تقطع حكمه فيجري فيهما ما يجري
فيه من وجوب النصب بعد الكلام التام الموجب لكن
النصب يكون بفعل الحال لا على الاستثناء تقول قام القوم
غير زيد بالنصب لا غير وهي جواز الاتباع للمستثنى
منه والنصب بعد الكلام التام الموجب وعليه هو
تقول ما قام القوم غير زيد وغير زيد بالرفع والنصب
ويترجح النصب مرجوحا ومن جواز الاجراء على حسب العوامل
في الكلام الناقص المنفي قال في التوضيح واصل غير
ان يوصف بها اما نكرة نحو صالحا غير الذي كنا نفعل
او معرفة كالنكرة نحو غير المغضوب عليهم فان
موصوفها الذين وهو جنس لا قوم بأعيانهم ولقد
تخرج عن الصفة وتتضمن معنى الاستثناء بها لهم
مجرورا باضافتها اليه وتعرب بحسب ما تستحقه المستثنى
بالا في ذلك الكلام فيجب نصبها في نحو قاموا غير
زيد وما نفع هذا المال غير الضرب عند الجميع وفي
نحو ما فيها احد غير حمار عند الجرجانيين وعند
الاكثر في نحو ما فيها غير زيد احد ويترجح عند
قوم في نحو هذا المثال وعند تميم في نحو ما فيها
احد غير حمار ويضعف في نحو ما قاموا غير زيد
ويمتنع في نحو ما قام غير زيد والمستثنى بسوي
كالمستثنى بغير في وجوب الخفض ثم قال الزجاجي
وابن مالك سوي كغير معنى واعرابا اهـ واما هو
المستثنى بخلا وعدا وحاشا فانه يجوز جره ونصبه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)